

## جيش الدفاع الإسرائيلي

### قانون تنظيم المدن، القرى والأبنية، رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦

امر بشأن قانون تنظيم المدن، القرى والأبنية (يهودا والسامرة) (امر رقم ٤١٨)، (١٩٧١-٥٧٣١)

امر بشأن منح تصاريح لأعمال بمناطق وضعت اليد عليها لأغراض عسكرية (يهودا والسامرة) (رقم ٩٩٧)، (١٩٨٢-٥٧٤٢)

أنظمة تنظيم المدن، القرى والأبنية (اعمال ومباني معفاة من الترخيص) (تعديل رقم ٣)  
(تعديل) (تعليمات مؤقتة)، (٢٠٢٦-٥٧٨٦)

بموجب صلاحياتي حسب المادة ٣٤ ب من قانون تنظيم المدن، القرى والأبنية (رقم ٧٩)، لسنة ١٩٦٦، وبموجب المادة ٧ من الامر بشأن منح تصاريح لأعمال بمناطق وضعت اليد عليها لأغراض عسكرية (يهودا والسامرة) (رقم ٩٩٧)، (١٩٨٢-٥٧٤٢)، ووفق المادة ٥٥ من الامر بشأن إقامة إدارة مدنية (يهودا والسامرة) (رقم ٩٤٧)، (١٩٨٢-٥٧٤٢)، وباقى صلاحياتي بموجب أي قانون او تشريعات امن، وبعد الاستشارة مع مجلس التنظيم الأعلى، فإنني أسن هذه الأنظمة:

١. تعديل المادة ١ من أنظمة تنظيم المدن، القرى والأبنية (اعمال ومباني معفاة من الترخيص) (تعديل رقم ٣) (تعليمات مؤقتة)، (٢٠٢٣-٥٧٨٤) (فيما يلي-الأنظمة)، بدل "٢٩ تشري ٥٧٨٥ (٢٠٢٤\١٠\٣١)" يأتي "٢٠ كسلو ٥٧٨٧ (٢٠٢٦\١١\٣٠)".
  ٢. تعديل المادة ٣ من الأنظمة، في الفقرة (أ)، بدل "٢٩ تشري ٥٧٨٥ (٢٠٢٤\١٠\٣١)" يأتي "٢٠ كسلو ٥٧٨٧ (٢٠٢٦\١١\٣٠)".
  ٣. سرعان
  ٣. الاسم
- تسمى هذه الأنظمة: "أنظمة تنظيم المدن، القرى والأبنية (اعمال ومباني معفاة من الترخيص) (تعديل رقم ٣) (تعليمات مؤقتة) (تعديل)، (٢٠٢٦-٥٧٨٦)".

٣٠	شباط	٥٧٨٦	هـ لـ روط
١٧	شباط	٢٠٢٦	نائب رئيس الإدارة المدنية
			لشؤون المدنية